

حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة (الواقع والنص القانوني)

أ.م.د. كاظم كريم الجابري

الباحث: أحمد هادي بنية

رئيس الدائرة القانونية/الأمانة العامة لمجلس الوزراء

مدير عام الدائرة القانونية/وزارة العمل والشؤون الاجتماعية

البحث ان تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة وخلق بيئة صديقة لهم وتوفير بنى تحتية وخدمات اجتماعية والتي تستلبي الاهتمام والتدخل من قبل الباحثين صناع القرار والمؤسسات بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني والدولي، وتعزيز حقوقهم ودمجهم بالمجتمع ومشاركتهم في جوانب الحياة كافة منها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وبصورة عادلة، وتعزيز الاجراءات الرامية إلى تسهيل وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الأماكن العامة، والمرافق، والتكنولوجيا، والأنظمة، والخدمات في المناطق المدنية والريفية بالمساواة مع غيرهم، لذا عملت هيئة رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية على معالجة التحديات والمعوقات التي تواجه هذه الفئة والعمل على توفير جميع المقومات وتطوير قدراتهم لتوكلهم في الانخراط الى سوق العمل ودمجهم في المجتمع وفقا لقانون رقم (38) لسنة 2013، من هذا المنطلق يسعى هذا البحث إلى استكشاف ومعرفة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، وأهمية حمايتها وتعزيزها في المجتمعات المعاصرة.

الكلمات المفتاحية: حقوق الإنسان، ذوي الإعاقة، الاحتياجات الخاصة، القوانين والتشريعات، الاندماج المجتمعي، العدالة.

The aim of the research is to empower people with disabilities and special needs and create a friendly environment for them and provide infrastructure and social services that require attention and intervention by researchers, decision makers and institutions in cooperation with civil and international society organizations promote their rights, integrate them into society, and participate in all aspects of life, including social, economic, and political in a fair manner strengthening measures to facilitate access by persons with disabilities to public areas, facilities, technology, systems and services in urban and rural areas on an equal basis with others therefore, the Authority for the Care of Persons with Disabilities and Special Needs in the Ministry of Labor and Social Affairs worked to address the challenges and obstacles facing this group and work to provide all the necessary components and develop their capabilities to qualify them to enter the labor market and integrate them into society In accordance with Law No. 38 . 2013, from this standpoint, this research seeks to explore and learn about the rights of persons with disabilities and Special requirements the importance of protecting and enhancing it in contemporary societies.

Keywords: Human rights, People with disabilities, special needs, Laws and legislation, community integration, Justice, Special requirements

القبول

2024/4/28

الارجاع

2024/2/11

الاستلام

2024/3/14

المقدمة

يعد موضوع حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة من المواضيع المهمة في المجتمعات المعاصرة، وذلك لكونهم جزء لا يتجزأ من المجتمع ويحق لهم أن يعيشوا بكرامة ويتمتعوا بجميع الحقوق والفرص المتاحة لبقية الأفراد، كما ان تمكينهم وخلق بيئة صديقة لهم وتوفير بنى تحتية وخدمات اجتماعية تستدعي الاهتمام والتدخل من قبل صناع القرار والمؤسسات بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني والدولي، وتعزيز حقوقهم ودمجهم بالمجتمع ومشاركتهم في جوانب الحياة كافة منها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وبصورة عادلة، ووفقا لذلك فقد نصت أجندة التنمية المستدامة لعام 2030 على أنه لا يجوز أن تكون الإعاقة سبباً أو مبرراً لعدم القدرة على الاستفادة من برامج التنمية أو التمتع بحقوق الإنسان، ويشمل إطار عمل أهداف التنمية المستدامة 7 أهداف تشير صراحة إلى الإعاقة، و6 أهداف أخرى تتعلق بمن يعيشون في أوضاع محفوفة بالمخاطر، ويشمل ذلك الأشخاص ذوي الإعاقة. وتتناول هذه الأهداف في عدة جوانب من جوانب التنمية الأساسية مثل التعليم، والعمل اللائق، والحماية الاجتماعية، والقدرة على مجابهة الكوارث والتخفيف من آثارها، والصرف الصحي، والنقل، وعدم التمييز، وتلتزم أجندة التنمية المدنية الجديدة على وجه التحديد بتعزيز الإجراءات الرامية إلى تسهيل وصول الأشخاص ذوي الإعاقة إلى الأماكن العامة، والمرافق، والتكنولوجيا، والأنظمة، والخدمات في المناطق المدنية والريفية بالمساواة مع غيرهم، وهذا ما نلاحظه من خلال عمل هيئة رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة في وزارة العمل والشؤون الاجتماعية التي تعمل على كيفية معالجة التحديات والمعوقات التي تواجه هذه الفئة والعمل على توفير جميع المقومات وتطوير قدراتهم لتوهم في الانخراط الى سوق العمل ودمجهم في المجتمع، من هذا المنطلق يسعى هذا البحث إلى استكشاف ومعرفة حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، وأهمية حمايتها وتعزيزها في المجتمعات المعاصرة، وللتوضيح أكثر سيتم تقسيم البحث الى المباحث الاتية:

المبحث الأول: الإطار المفاهيمي لمفهوم الأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة

أولاً: مفهوم حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة

يعرف قانون رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة رقم (38) لسنة 2013 في المادة (1/أولاً) الإعاقة هي : أي تقييد أو انعدام قدرة الشخص بسبب عجز أو خلل بصورة مباشرة أسوة بالآخرين نتيجة اصابته بعاهة بدنية او ذهنية او حسية أدى الى

قصور في أدائه الوظيفي⁽¹⁾، وفي نفس المادة (ثانيا) عرف ذوي الإعاقة : كل من فقد القدرة كليا او جزئيا على المشاركة في حياة المجتمع اسوة بالآخرين نتيجة اصابته نتيجة اصابته بعاهة بدنية او ذهنية او حسية ادى الى قصور في أدائه الوظيفي⁽²⁾، وعرف أيضا في نفس المادة أعلاه (سابعاً) ذوو الإحتياج الخاص : الشخص الذي لديه قصور في القيام بدوره ومهامه بالنسبة لنظرائه في السن والبيئة الاجتماعية والاقتصادية والطبية كالتعليم او الرياضة أو التكوين المهني أو العلاقات العائلية وغيرها ويعتبر قصار القامة من ذوي الإحتياجات الخاصة⁽³⁾.

ثانيا: التحديات التي تواجه الأشخاص ذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة: يواجه ذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة عدة تحديات مختلفة وفقا لنوع الإصابة من بينها الآتي 4:

- 1- التمييز والتحيز المجتمعي: يعاني الأشخاص أعلاه من عدم العدالة في التعامل في جوانب الحياة كافة، مما ينبغي أن نعمل على تغيير الذهنية المجتمعية للثقافة وتعزيز التسامح والاحترام المتبادل، وتعزيز المشاركة الفعالة لذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة.
- 2- في مجال التعليم: هناك صعوبات يواجهونها في الحصول على فرص تعليمية ملائمة ومتكاملة، اذ تعاني هذه الفئة من عدم توافر المدارس الملائمة للدمج التربوي الشامل وفق المعايير الدولية، فلا بد من توفير تعديلات ودعم إضافي لتلبية احتياجاتهم التعليمية الفردية.
- 3- في مجال العمل والتوظيف: اذ يواجهون تحديات في الحصول على فرص عمل ملائمة وتكوين مهارات وخبرات لذا يعاني غالبية الافراد من ذوي الإعاقة من البطالة بما فيهم ذوي المؤهلات، وهذا بسبب عدم تفعيل المادة المتعلقة بتخصيص نسبة 5% من وظائف القطاع العام و3% من وظائف القطاع المختلط وفقا لقانون رعاية ذوي الإعاقة رقم 38 لسنة 2013^(*)، لذا يقتضي العمل على توفير بيئة عمل شاملة ومتاحة للجميع دون تمييز.
- 4- في مجال المعمارية والبنية التحتية والوصول الى الخدمات: لازال يعانون من انعدام في سائل الوصول الى الخدمات واستخدام المرافق العامة اسوة ببقية المواطنين،

فضلا عن عدم تمكنهم من ممارسة حقهم الكامل في التنقل والسفر لانعدام توفر وسائل النقل المؤهلة من مراكب خاصة وعامة، فضلا عن ان الأرصفة والطرق غير صالحة ومجهزة للاستخدام، مما يعيق حركتهم في التنقل.

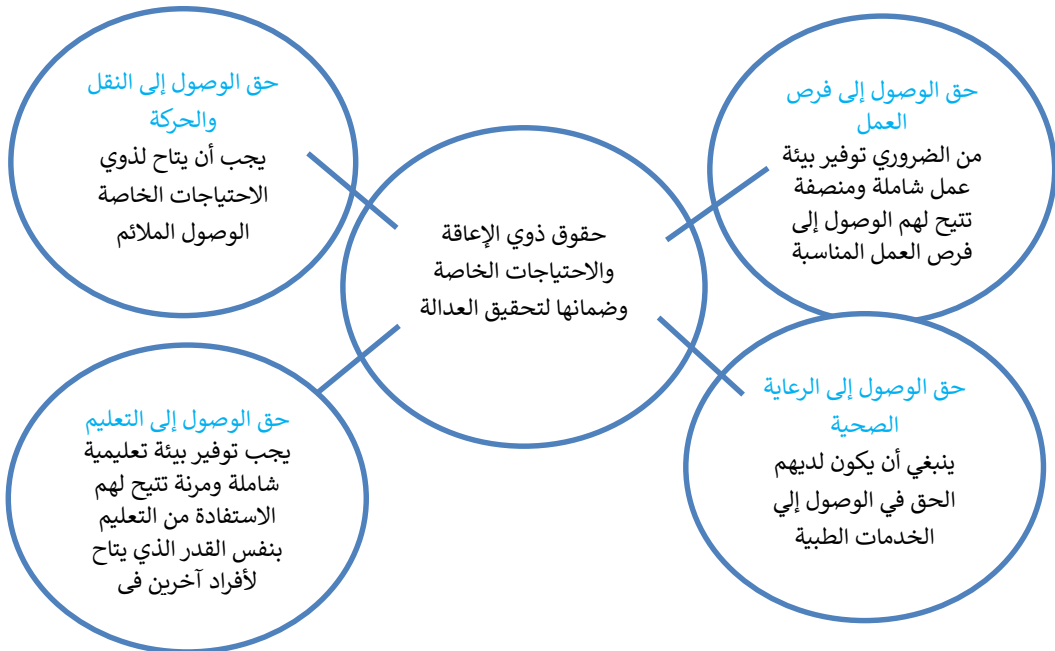
5- التحديات اثناء النزاعات والكوارث والطوارئ الإنسانية: يعاني العديد من الأشخاص ذوي الإعاقة من تحديات إضافية مثل الهجر والإهمال وعدم العدالة في الحصول على الغذاء والرعاية الصحية، فضلا عن عدم وصول المساعدات اثناء الصراعات والنزوح وإعادة الاعمار⁽⁵⁾.

6- التحديات الرعاية الصحية والمشكلات الاسرية: يعاني ذوي الإعاقة من عدم توافر الاتاحة الفيزيكية والتي تمكنهم في سهولة الحركة والانتقال بين المناطق المختلفة والحصول على احتياجاته دون الاعتماد على المعين، فضلا عن انخفاض مستوى الثقافة والذهنية المجتمعية للأسر تجاههم اثناء الرعاية لهم⁽⁶⁾.

ثالثاً : حقوق ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة لتحقيق العدالة

بهدف تحقيق التمكين الشامل والمشاركة المجتمعية لذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة يجب ان يتمتعوا بالحقوق المختلفة التي ينبغي احترام وتوفيرها لهم ، ومن أهمها ما يوضحها الشكل ادناه :

الشكل رقم (1) : حقوق ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة لتحقيق العدالة



المبحث الثاني: ركائز الحماية القانونية الوطنية والدولية

يستند العراق في تطوير البنى التشريعية والتنفيذية وسياساتها لأجل النهوض والارتقاء ومعالجة التحديات والمشاكل التي تواجه فئة ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة وتوفير جميع الاحتياجات لهم ودمجهم في المجتمع الذي يكفل تطبيق قوانين وتشريعات وسياسيات مستجيبة في العراق على عدة ركائز والتي تتمثل بـ الركائز الآتية:

أولاً: الركيزة الأولى: التشريعات الوطنية لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة: أن القوانين العراقية من القوانين الرصينة تلتزم احكامها بالمعايير الدولية لحقوق الانسان وتحافظ على حقوقهم وكرامتهم الإنسانية، لذا عملت القوانين العراقية والدستور العراقي على تعزيز وحماية الأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة في:

- 1- قانون الرعاية الاجتماعية المعدل رقم (126) لسنة 1980.
- 2- الدستور العراقي الدائم 2005 في المادتين (14) و(32)^(١).
- 3- قانون الأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة رقم (22) لسنة 2011 في الإقليم.

4- قانون رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة النافذ رقم (38) لسنة 2013.

ثانياً: الركيزة الثانية: التزام العراق بالاتفاقيات والمعاهدات الدولية والإقليمية لتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة: ان جمهورية العراقية ملزمة بالإيفاء بالتزاماتها (في إطار عضوية العراق في منظمة الأمم المتحدة) بما جاء في الصكوك الدولية التي تختص بتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة ودمجهم في المجتمع وتمكينهم بصورة عادلة اسوة ببقية المواطنين، اذ توجد اتفاقية دولية واحدة لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة عام 2012 وصادق عليها عام 2012 (قانون رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة)، فضلا عن عدم تصديقه على البرتوكول الاختياري لحد الان⁽⁷⁾ ، كما انضم العراق الى اتفاقية (اوتاوا) اذ ضمنت المادة السادسة منها بالتزام دولة الطرف بتأهيل ورعاية الأشخاص ذوي الإعاقة بسبب الألغام، وأيضا انضمام العراق لاتفاقية أوصلو لتحريم القنابل العنقودية، اذ تضمنت المادة (5) منها بالتزام الدول الأطراف بتأهيل ورعاية الأشخاص ذوي الإعاقة بسبب القنابل العنقودية، اما من الناحية الإقليمية تم اعتماد العقد العربي للمعوقين 2004\2013 ، وبمبادرة جامعة الدول

العربية في قمة تونس، وقد انضم العراق الى هذا العقد الذي يحتوي على احد عشر محورا ويركز على الاهتمامات الحقوقية والرعاية للأشخاص ذوي الإعاقة في المنطقة العربية⁽⁸⁾.

ثالثاً : الركيزة الثالثة: الأطار المؤسساتي لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة (وزارة العمل انموذجاً)

تعد وزارة العمل والشؤون الاجتماعية من الوزارات المؤسساتية الحكومية المسؤولة عن تنفيذ ومراقبة تنفيذ سياسة الحكومة فيما يخص حمايتهم من الناحية القانونية وتوفير خدمات اجتماعية واقتصادية لهم وتمكينهم محددة بهيئة رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة وفقاً للمادة (4) من القانون رقم 38 لعام 2013⁽⁹⁾، والتي تعمل بالتنسيق مع جميع التدخلات في جانب الإعاقة، بالرغم من وجود وزارت أخرى تعمل على تنفيذ إجراءات ترتبط بشكل مباشر بحماية وتعزيز حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (التعليم، والصحة، والتدريب المهني، وتمكين المرأة وحماية الطفل، والأمن الغذائي، والرياضة والنشاطات الشبابية، والخدمة العامة، والعمالة، والحماية الاجتماعية، فضلاً عن جملة من أمور أخرى)، وفي عام 2015 تم فك ارتباط دائرة رعاية ذوي الاحتياجات الخاصة الى المحافظات غير المنتظمة بأقليم من الموظفين والوظائف والخدمات والاختصاصات التي تمارسها الوزارة ويبقى ارتباطها فنياً مع الوزارة المذكورة أعلاه لأغراض التخطيط والسياسية العامة فقط، وذلك استناداً الى المادة (45) من قانون المحافظات غير المنتظمة بإقليم المرقم (21) لسنة 2008 المعدل بالقانون رقم (19) لسنة 2013⁽⁹⁾، ومصادقة رئيس مجلس الوزراء رئيس الهيئة العليا للتنسيق بين المحافظات على التوصيات التي أقرها في الاجتماع التاسع للهيئة المذكورة انفاً، وفي عام 2023 تم اصدار قرار بتغيير جهة ارتباط دار الحنان لشديدي العوق وبقية الدور الايوائية من المحافظات وأعاد ربطها بدائرة رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، وذلك تأكيداً للدعم المقدم لهذه الدور وتعزيز الرعاية المعطاة للمستفيدين منها.

ان من أبرز المهام المناطة بها هي هيئة رعاية ذوي الإعاقة باعتبارها الجهة الأساسية المعنية برسم السياسات ومتابعة تنفيذها، وفقاً للفقرة الأولى من المادة (3) من قانون رقم (38) لسنة 2013 والتي تنص: "وضع الخطط والبرامج الخاصة لضمان حقوق ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة وفق أحكام القانون والاتفاقيات والمواثيق الدولية التي تكون جمهورية العراق طرفاً فيها"⁽¹⁰⁾.

لقد تبنت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية وضمن استراتيجية بخصوص تحقيق أهداف التنمية المستدامة ما يتعلق بمهام عملها، الأهداف التنموية المستدامة بأبعادها الثلاثة وهي : (النمو الاقتصادي، والإدماج الاجتماعي، والحماية البيئية) وأدمجتها في خططها الاستراتيجية وسياساتها وآليات عملها، وقد تبلورت الى خارطة طريق استراتيجية سعت الى تحقيقها بتعبئة مواردها كافة وإشراك جميع شركاء التنمية من منظمات دولية ومجتمع مدني وقطاع خاص وأصحاب المصالح في عملية التنفيذ، وضمن إطار القضاء على الفقر بجميع أشكاله وكذلك في مجال تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة ، اذا ان هناك خطوات إيجابية اتخذت مؤخرا من جانب هيئة رعاية ذوي الإعاقة نحو تأكيد ضرورة إدراج قضايا الأشخاص ذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة ضمن أجندة برامج التعاون الدولي، وعبر الاهتمام بحقوقهم وتحقيق العدالة لهم مع الآخرين في العمل اللائق ومفاصل الحياة العامة كافة، اذ أعلنت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية عن رصد مجلس الوزراء مبلغ (734) مليار في موازنة عام 2023 للعناية بالأشخاص ذوي الإعاقة وتستمر هذه التخصيصات في الموازنة العامة، فضلا عن وجود قاعدة بيانات خاصة بهؤلاء الأشخاص في بغداد والمحافظات الأخرى. كما وتمكنت الهيئة من صرف رواتب لأكثر عدد ممكن من الأشخاص ذوي الإعاقة والبالغين نحو (20593) مستفيد لإعانة ذوي الإعاقة وشاملة لكلا الجنسين الذكور والاناث في بغداد والمحافظات الأخرى في عام 2023، وكما هو مبين في الجدول ادناه:

جدول رقم (1)					
عدد المعاقين المشمولين بالراتب حسب المحافظة والنوع الاجتماعي سنوي/2023					
المحافظة	المعاق		المعيق		المجموع
	ذكور	اناث	ذكور	اناث	
بغداد	١٤٣١٣	٧٧٣٧	٢٢٠٥٠	٥٥٤٤	٢٢٠٥٠
نينوى	١١١٤٨	١٠٨٢٧	٢١٩٧٥	٧٣٨٢	٢١٩٧٥
كركوك	٦٥٠٥	٥٢٤٠	١١٧٤٥	١٨٠٠	١١٧٤٥
صلاح الدين	٨١٦٧	٧٢٢٣	١٥٣٩٠	٢٩٦١	١٥٣٩٠
الانبار	١٧٥٥٣	١٣٣٠٨	٣٠٨٦١	٧٢٤٩	٣٠٨٦١
ديالى	٥٥٩٩	٤٠٣٩	٩٦٣٨	١٥٩٠	٩٦٣٨
بابل	٢٤٤٩	١٨٣٨	٤٢٨٧	٢٠٥٠	٤٢٨٧
كربلاء المقدسة	٥٨٨١	٤٣٥٧	١٠٢٣٨	١٨٤٠	١٠٢٣٨

١٣٩٣٤	١٠٢٣٩	٣٦٩٥	١٣٩٣٤	٦١٣٧	٧٧٩٧	النجم الاشرف
٦٣٤٧	٤٨١٤	١٥٣٣	٦٣٤٧	٢٨٧٦	٣٤٧١	الديوانية
٦٢٥٤	٥١٣٩	١١١٥	٦٢٥٤	٢٩١٢	٣٣٤٢	المتنى
٩٦٣٣	٧٢٣٤	٢٣٩٩	٩٦٣٣	٤٠٩٣	٥٥٤٠	واسط
٦٤٨٦	٤٥٢٦	١٩٦٠	٦٤٨٦	٢٩٠٥	٣٥٨١	ميسان
٩٤٩٩	٧٣٨٢	٢١١٧	٩٤٩٩	٤٤٧٤	٥٠٢٥	ذي قار
٢٢٥٧	١٧٩٧	٤٦٠	٢٢٥٧	٩٤٦	١٣١١	قضاء النصر
١٣٧٠٩	١٠٩٥٤	٢٧٥٥	١٣٧٠٩	٥٩٤٨	٧٧٦١	بصرة
٧٤٢١	٤١٣٧	٣٢٨٤	٧٤٢١	٣٨٦٧	٣٥٥٤	سهل نينوى
١٨١٠	١٠٤٨	٧٦٢	١٨١٠	٧٢٢	١٠٨٨	العزيرية
٢٣٩٦	١٣٠٠	١٠٩٦	٢٣٩٦	١١٢٤	١٢٧٢	القرنة
٢٠٥٩٣٠	١٥٤٣٣٨	٥١٥٩٢	٢٠٥٩٣٠	٩٠٥٧٣	١١٥٣٥٧	المجموع

المصدر، من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات هيئة ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، دائرة التخطيط والاحصاء، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.

ولقد شملت الرواتب لهذه الفئة للفئات العمرية كافة لمستحقها والتي تصل نسبة عجزهم فوق 75% وفقا للقانون المذكور انفا، كما هو مبين في الجدول ادناه:

جدول رقم (2)			
عدد المعاقين المشمولين بالراتب حسب الفئة العمرية والنوع الاجتماعي سنوي/2023			
الفئة العمرية	ذكور	اناث	المجموع
5-1	٧٩٢٧	٥٨٣١	١٣٧٥٨
10-6	٨٧٠٨	٧٤٨٢	١٦١٩٠
15-11	٨٢٣٠	٦١١٣	١٤٣٤٣
20-16	٨٢١٩	٦٦٤٥	١٤٨٦٤
25-21	٧٧١٨	٦٩٣٣	١٤٦٥١
30-26	٨٣٧١	٥٧٩٥	١٤١٦٦
31-35	٧٦٥٦	٦٢٢٨	١٣٨٨٤
40-36	٧٧٠٣	٥٦٧٩	١٣٣٨٢
41-45	٧٤٢١	٥٨٣٣	١٣٢٥٤
50-46	٧٢٩٠	٦٣٥٧	١٣٦٤٧

55-51	٩٠٨٢	٦٣٨٩	١٥٤٧١
60-56	٨٣٦٣	٦٤٤٤	١٤٨٠٧
65-61	٧٣٦٠	٥٩١٧	١٣٢٧٧
66-70	٦٩٠٦	٤٧٢٢	١١٦٢٨
أكبر من 70	٤٤٠٣	٤٢٠٥	٨٦٠٨
المجموع	١١٥٣٥٧	٩٠٥٧٣	٢٠٥٩٣٠

المصدر، من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات هيئة ذوي الإعاقة والإحتياجات الخاصة، دائرة التخطيط والاحصاء، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.

وتؤكد الهيئة على تبسيط اجراءات إدماجهم والانفتاح على منظمات المجتمع المدني من أجل تمتعهم بالامتيازات التي كفلها لهم القانون في المجالات الصحية والتعليمية والنفسية والاجتماعية، وقد بلغ عدد المستفيدين من رواتب شبكة الحماية الاجتماعية في عام 2023 من ذوي الإعاقة المصابين بالصرع نحو 15028 مستفيدا، فيما بلغ عدد المستفيدين من ذوي الإعاقات امراض السرطان ما يقارب 8329 مستفيدا، كما تم اضافة امراض داء السكري ضمن شبكة الحماية الاجتماعية البالغ عددهم نحو ٨٢٩٩ مستفيد، وكما هو مبين في الجدول ادناه:

جدول رقم (3)			
عدد المعاقين المشمولين بالراتب حسب نوع الاعاقة والنوع الاجتماعي سنوي/2023			
نوع الاعاقة	ذكور	اناث	المجموع
صرع	٨٧١٦	٧٣١٢	١٦٠٢٨
امراض السرطان	٨٣٢٩	٥٢٥٠	١٣٥٧٩
تخلف عقلي	٩٨٦٧	٨٣٣٣	١٨٢٠٠
ضمور الدماغ	٩٩٥٢	٨٨٢٦	١٨٧٧٨
بتر الاطراف	٧٤٠٩	٦٣٢٣	١٣٧٣٢
ذهان	٤١١٧	٢٢٨١	٦٣٩٨
كفيف	٥٢٦١	٣٧٠٤	٨٩٦٥
زهايمر	٤١٧٧	٣٢٨١	٧٤٥٨
توحد	٩٠٧٤	٧٦٦٢	١٦٧٣٦
شلل الاطراف	٩٣٢٨	٦٤٥٥	١٥٧٨٣
خلع ولادي	٨٨٨٥	٥٢٧٣	١٤١٥٨

اعتلال القلب عضلة	٥٣٤١	٤٥٢٥	٩٨٦٦
متلازمة داون	٨٣٠٠	٨٠٦٠	١٦٣٦٠
شلل نصفي	٦٦٧٢	٥١٤٥	١١٨١٧
داء السكري	٤٣٦٨	٣٩٣١	٨٢٩٩
امراض الدم	٥٥٦١	٤٢١٢	٩٧٧٣
المجموع	١١٥٣٥٧	٩٠٥٧٣	٢٠٥٩٣٠

المصدر، من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات هيئة ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، دائرة التخطيط والاحصاء، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.

كما شملت الوزارة لمستفيدي ذوي الإعاقة براتب المعين المتفرغ لكلا الجنسين الذكور والاناث لتحقيق الهدف العاشر من اهداف التنمية المستدامة والذي يتناول الحد من أوجه عدم المساواة وتعزيز ادماج المجتمع⁽¹¹⁾، بما في ذلك الأشخاص ذوي الإعاقة، إذا شملت الهيئة نحو (203681) مستفيد بصفة معاق مدني و(2249) مستفيد بصفة معاق عسكري، وكما هو مبين في الجدول ادناه:

جدول رقم (4)			
عدد المعاقين المشمولين براتب المعين المتفرغ حسب صفة المعاق والجنس سنوي/2023			
صفة المعاق	ذكور	اناث	المجموع
مدني	١١٣١٠٨	٩٠٥٧٣	٢٠٣٦٨١
عسكري	٢٢٤٩	٠	٢٢٤٩
المجموع	١١٥٣٥٧	٩٠٥٧٣	٢٠٥٩٣٠

المصدر، من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات هيئة ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، دائرة التخطيط والاحصاء، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.

كما وتتوزع الشمول ليشمل عدة مستفيدين من ذوي الإعاقة داخل الاسرة الواحدة وبصورة شاملة لكلا الجنسين الذكور والاناث، وكما هو مبين في الجدول ادناه:

جدول رقم (5)			
عدد المعاقين المشمولين براتب المعين المتفرغ حسب عدد افراد الاسرة والجنس سنوي/2023			
عدد افراد الاسرة	ذكور	اناث	المجموع
5-1	٥٧١٩٢	٤٨١٢٤	١٠٥٣١٦
10-6	٤٧٣٧٢	٣٥٩٧٠	٨٣٣٤٢
15-11	٩٣٧٣	٤٨٦٤	١٤٢٣٧
20-16	١٤٢٠	١٦١٥	٣٠٣٥
المجموع	١١٥٣٥٧	٩٠٥٧٣	٢٠٥٩٣٠

المصدر، من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات هيئة ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، دائرة التخطيط والاحصاء، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.

وشملت الهيئة أيضا براتب المعين المتفرغ لذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة وفقا للحالة الاجتماعية، فقد بلغ مجموع الشمول لمستفيدي ذوي الإعاقة الذكور والاناث للشخص الاعزب نحو 166072 تقريبا، والمتزوج نحو 33206 مستفيد تقريبا، وكما هو مبين في الجدول ادناه:

جدول رقم (6)			
عدد المعاقين المشمولين براتب المعين المتفرغ حسب الحالة الاجتماعية والجنس سنوي/2023			
الحالة الاجتماعية	ذكور	اناث	المجموع
أعزب	٨٩٢٩٨	٧٦٧٧٤	١٦٦٠٧٢
متزوج	٢٢٩٢١	١٠٢٨٥	٣٣٢٠٦
أرمل	١٩١٢	٢٣٢٦	٤٢٣٨
مطلق	١٢٢٦	١١٨٨	٢٤١٤
المجموع	١١٥٣٥٧	٩٠٥٧٣	٢٠٥٩٣٠

المصدر، من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات هيئة ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، دائرة التخطيط والاحصاء، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.

كما وشملت الهيئة براتب المعين المتفرغ وفقا للتحصيل الدراسي وشاملة لكلا الجنسين، اذ بلغ مجموع المستفيدين الاميين من ذوي الإعاقة نحو 82935 مستفيد، ونحو 85484 من يقرأ ويكتب، والحاصل على شهادة ابتدائية نحو 18766 مستفيد، والشهادة المتوسطة نحو 10178 مستفيد، والاعدادية نحو 5251، والدبلوم 1564 تقريبا، والبكالوريوس نحو 1752 مستفيد، وكما هو مبين في الجدول ادناه:

جدول رقم (7)			
عدد المعاقين المشمولين براتب المعين المتفرغ حسب التحصيل الدراسي والجنس سنوي/2023			
التحصيل الدراسي	ذكور	اناث	المجموع
امي	٤٤٣٨٠	٣٨٥٥٥	٨٢٩٣٥
يقرأ ويكتب	٤٨١٩١	٣٧٢٩٣	٨٥٤٨٤
ابتدائية	١٠٧٧٢	٧٩٩٤	١٨٧٦٦
متوسطة	٦٧٧٢	٣٤٠٦	١٠١٧٨
اعدادية	٣٠٦٧	٢١٨٤	٥٢٥١
دبلوم	١٠٠٨	٥٥٦	١٥٦٤
بكالوريوس	١١٦٧	٥٨٥	١٧٥٢
المجموع	١١٥٣٥٧	٩٠٥٧٣	٢٠٥٩٣٠

المصدر، من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات هيئة ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، دائرة التخطيط والاحصاء، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.

ولم تقف الهيئة بشمول راتب المعين المتفرغ وفقا لصفة المعاق والجنس، وعدد افراد الاسرة والجنس، والحالة الاجتماعية والجنس، والتحصيل الدراسي والجنس والتي تم ذكرها في الجداول انفا، بل تعدى شمول الهيئة وفقا لسبب الإعاقة والجنس، فقد تم شمول مستفيدي ذوي الإعاقة لكلا الجنسين الناتجة عن المخلفات الحربية نحو 605 مستفيد، والعوق الولادي نحو 176170 مستفيد تقريبا،

والحاداا المروري نحو ٢٩٤٧؁ والحاداا الإرهابي نحو ٨٧٠؁ والعوق اثناء الحرب ٥٥٢ مستفيد تقريبا؁ بسبب الألغام نحو ٥٢١؁ وأسباب أخرى نحو ٢٤٢٦٥ مستفيد؁ وكما هو مبين في الجدول ادناه:

جدول رقم (8)			
عدد المعاقين المشمولين براتب المعين المنفرغ حسب سبب الاعاقة والجنس سنوي/2023			
سبب الإعاقة	ذكور	اناث	المجموع
مخلفات حربية	٤٨٦	١١٩	٦٠٥
ولادي	٩٨٦٨٦	٧٧٤٨٤	١٧٦١٧٠
حاداا مروري	١٥٢٠	١٤٢٧	٢٩٤٧
حاداا إرهابي	٥٤٠	٣٣٠	٨٧٠
حرب	٥٠٠	٥٢	٥٥٢
الغام	٣٩٤	١٢٧	٥٢١
أخرى	١٣٢٣١	١١٠٣٤	٢٤٢٦٥
المجموع	١١٥٣٥٧	٩٠٥٧٣	٢٠٥٩٣٠

المصدر؁ من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات هيئة ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة؁ دائرة التخطيط والاحصاء؁ وزارة العمل والشؤون الاجتماعية.

كما وتم شمول مجموع المعاقين براتب المعين المنفرغ حسب درجة الإعاقة والجنس لعام 2023 والتي تراوحت درجة عجزهم ما بين (75-80) و (85-90) و(95-100) نحو 205930؁ كما هو مبين في الجدول ادناه:

جدول رقم (9)

عدد المعاقين المشمولين براتب المعين المتفرغ حسب درجة الإعاقة والجنس سنوي/2023

درجة الإعاقة	ذكور	اناث	المجموع
80-75	38985	37336	76321
90-85	40163	29462	69625
100-95	36209	23775	59984
المجموع	115357	90573	205930

المصدر، من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات هيئة ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، دائرة التخطيط والاحصاء، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، بغداد.

ووفقا للمادة (19\ثانيا) من قانون رقم (38) لسنة 2013 والذي اعطى للموظف حق التفرغ كمعين لذويه (المعاق) بمنح إجازة براتب تام مع المخصصات الثابتة وبقيّة الامتيازات اسوة بأقرانه في الوظيفة ويجدد التفرغ سنويا، بشرط ان لا ينصرف الى الدراسة داخل او خارج العراق اذ تحجب عنه الامتيازات التي منحت له وفقا للمادة المذكورة في أعلاه من القانون نفسه (12)، عملت الهيئة على شمول نحو (7535) موظف براتب المعين المتفرغ في الوزارات كافة، وكما هو مبين في الجدول ادناه:

جدول رقم (10)

عدد المعيّنين المشمولين بالإجازة حسب جهة العمل والنوع الاجتماعي سنوي/2023

جهة العمل	ذكور	اناث	المجموع
وزارة الصناعة	217	270	487
وزارة الموارد المائية	116	162	278
الوقف الشيعي	41	67	108
وزارة التربية	809	2212	3021
وزارة التعليم العالي	120	213	333
وزارة الصحة	405	797	1202
الوقف السني	13	11	24
وزارة الاسكان والاعمار	48	101	149

وزارة البيئة	٢٦	٢٣	٤٩
وزارة التجارة	٣٥	٥٤	٨٩
وزارة التخطيط	١٦	١٨	٣٤
وزارة الثقافة	٦	٨	١٤
وزارة الداخلية	١٧	٦	٢٣
وزارة الزراعة	٦١	٩٥	١٥٦
وزارة الرياضة والشباب	١٨	٢٤	٤٢
هيئة الضرائب	٠	٠	٠
وزارة العمل	١٠	٢٠	٣٠
محافظة بغداد	٨٨	١٠٢	١٩٠
محافظة كركوك	٢	١٥	١٧
محافظة صلاح الدين	٣	٨	١١
محافظة الانبار	٠	٢	٢
محافظة ديالى	٧	٩	١٦
محافظة بابل	٣٠	٨٨	١١٨
محافظة كربلاء	٣٠	١٢	٤٢
محافظة النجف	٣٠	٢٥	٥٥
محافظة الديوانية	١٥	١٢	٢٧
محافظة المثنى	٧	٩	١٦
محافظة واسط	٣	٦	٩
محافظة ميسان	١٤	٢٤	٣٨
محافظة ذي قار	١٣	١٦	٢٩
محافظة البصرة	٦	١٥	٢١
مؤسسة الشهداء	٢٦	٤٣	٦٩
الطرق والجسور	٢٩	٤٤	٧٣
وزارة المواصلات	١٦	٣٧	٥٣
وزارة البلديات	١٣٦	١٥١	٢٨٧
امانة بغداد	٣٧	٤٦	٨٣
وزارة النفط	١١	٦	١٧
مجلس الوزراء	٠	٠	٠

وزارة الهجرة والمهجرين	٢٣	٢٧	٥٠
وزارة المالية	٢٩	٣٩	٦٨
وزارة الاتصالات	٤٦	٤٨	٩٤
مجلس القضاء الاعلى	٠	٠	٠
مجلس النواب	٠	٠	٠
وزارة العلوم والتكنولوجيا	٥	٠	٥
وزارة الكهرباء	٢٨	٣٦	٦٤
وزارة العدل	١٥	٢٢	٣٧
المصرف العقاري	٠	٠	٠
ديوان اوقاف الديانات	٠	٠	٠
حقوق الانسان	٠	٠	٠
وزارة الدفاع	٠	٠	٠
مؤسسة السجناء	١	٢	٣
هيئة الاستثمار	٠	١	١
مخابرات	١	٠	١
المجموع	٢٦٠٩	٤٩٢٦	٧٥٣٥

المصدر، من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات هيئة ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، دائرة التخطيط والاحصاء، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، بغداد.

ومن اجل تعزيز قدرات ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة والعمل على ادماجهم بالمجتمع وخلق بيئة صديقة لهم وتوفير بنى تحتية وخدمات اجتماعية والحد من جميع اشكال التمييز عملت الهيئة على منحهم على بعض الامتيازات شامله لكلا الجنسين (الذكور، الاناث) لعام 2023 لتحقيق مجتمع اكثر عدالة ، وتشمل الامتيازات كالاتي : (السيارات ، الدراسات العليا ، التأمين الصحي ، التعيينات ، أجور السفر ، الدروات ، هويات تعريفية ، وامتيازات أخرى ...) كما هو مبين في الجدول ادناه :

جدول رقم (11)														
عدد الإحتياجات الممنوحة حسب نوع الإحتياج والمحظية والجنس سنوي ٢٠٢٣														
المحافظة	سيارات	اتات	دراسات	تأمين صحي	تعليمات	اتات	تكر	اتات	أجر سفر	تكر	تكر	اتات	أخرى تكرر	هويات تعريفية
المجموع	تكر	اتات	تكر	تكر	تكر	تكر	تكر	تكر	تكر	تكر	تكر	تكر	تكر	تكر
بغداد	٣٠١٩	١٩٨٦	٣٠١	١٦٤	٣١	٣٧	١٨٠	٣٩١	١٩٨٦	٣٩١	٣٧	١٨٠	٣٩١	٣٩١
نينوى	٣٩١	١٨٠	٣٧	١٦٤	٣١	٣٧	١٨٠	٣٩١	١٩٨٦	٣٩١	٣٧	١٨٠	٣٩١	٣٩١
كركوك	٢٨٢	٢٩	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥	١٥
صلاح الدين	١١٠	١٨	٩٣	٩٣	٩٣	٩٣	٩٣	٩٣	٩٣	٩٣	٩٣	٩٣	٩٣	٩٣
الأنبار	١٧٦	٧٣	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨
ديالى	٤٤٨	١٢٨	٩	٩	٩	٩	٩	٩	٩	٩	٩	٩	٩	٩
بابل	٥١٢	١٦٢	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤	٢٤
كربلاء	٥٨١	١٦٦	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠	٢٠
النجف	٢٥٢	٩٥	١١	١١	١١	١١	١١	١١	١١	١١	١١	١١	١١	١١
السليمانية	٣٣٩	١١٥	٤٦	٤٦	٤٦	٤٦	٤٦	٤٦	٤٦	٤٦	٤٦	٤٦	٤٦	٤٦
الشي	١٣٨	١٢٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣	٣
واسط	٢٢٣	٥١	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦	٦
ميسان	١٥١	٦١	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥	٥
نوي قر	١١٧٤	٩٥٨	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤	٤
قضاء النهر	٢٢٤	٩١	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨	٨
النجرة	١٧١٧	٧١٩	١٩	١٩	١٩	١٩	١٩	١٩	١٩	١٩	١٩	١٩	١٩	١٩
سجل نينوى	٣٨	٢١	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢	٢
العزيرة	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
القرية	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠	٠
المجموع	٩٢٧٥	٥٠٥٦	٨٢٣	٣١٩	٢١٣	٩٧	٧٧	٤٦	١٨٦	٤٩	١٤١	١٨٠٤	١٨٠٤	١٨٠٤

المصدر، من اعداد الباحث بالاعتماد على بيانات هيئة ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة، دائرة التخطيط والاحصاء، وزارة العمل والشؤون الاجتماعية، بغداد.

الخاتمة:

استنادا الى ما تم ذكره يتضح امام العيان ان تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة وتعزيز قدراتهم والعمل على ادماجهم بالمجتمع وخلق بيئة صديقة لهم وتوفير بنى تحتية وخدمات اجتماعية يتطلب تضافر عدة جهود مشتركة من قبل صناع القرار والمؤسسات بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني والدولي، وتعزيز حقوقهم ودمجهم بالمجتمع ومشاركتهم في جوانب الحياة كافة منها الاجتماعية والاقتصادية والسياسية وبصورة عادلة أي بمعنى العمل على بناء مجتمع أكثر إنسانية وعادلة، لذا لقد تبنت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية استراتيجية تتعلق بمهام عملها مع الأهداف التنموية المستدامة بأبعادها الثلاثة وهي: النمو الاقتصادي، والادماج الاجتماعي، والحماية البيئية، وقامت بدمجها ضمن خططها الاستراتيجية وسياساتها وآليات عملها طبقا لما نصت عليه استراتيجية الأمم المتحدة لدمج منظور الإعاقة واهمية تمكينهم عبر اعتماد نهج قائم على حقوق الانسان، وقد تبلورت الى خارطة طريق استراتيجية سعت إلى تحقيقها عبر تعبئة مواردها كافة وإشراك جميع شركاء التنمية من منظمات دولية ومجتمع مدني وقطاع خاص واصحاب مصالح في التنفيذ، وقد جاء في هذا البحث كيفية تمكين الأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة وادماجهم في المجتمع وبشكل عام في إطار القضاء على الفقر بجميع أشكاله وكذلك في مجال تكافؤ فرص الوصول إلى جميع مستويات التعليم والتدريب المهني للفئات الضعيفة.

نتائج البحث:

- 1- تم اجراء تعديل على قانون الهيئة رقم (38) لسنة 2013 ويناقش حاليا كمسودة تعديل في مجلس النواب العراقي.
- 2- يشارك الأشخاص ذوي الإعاقة في صياغة ووضع التشريعات من خلال ممثلهم في مجلس إدارة الهيئة وكذلك مشاركتهم في الرأي وصنع القرار أحيانا ولاسيما فيما يتعلق بالجوانب الإجرائية التي تتخذها الهيئة.
- 3- لا يوجد أي قصور في تطبيق القانون انما يتأخر أحيانا كتنفيذ بعض البرامج والخدمات التي ترتبط أحيانا بالجانب المالي المرتبط بإجراءات تنفيذ الموازنة الاتحادية الهامة ويتم تجاوزها حال إقرارها، حيث أن أغلب أنواع الدعم المالي يأتي من مصادر حكومية وجب وضع التبريرات لعمليات الصرف مما أقتضى وصف محدد لعمليات الصرف مثل نسبة الاعاقة.

- 4- لا توجد إجراءات تمييزية مؤسسية بحق ذوي الإعاقة في مجال العمل وإنما وجدت فقرات القانون لتعزيز تلك الحقوق كما ورد في المادة (16) أولاً من قانون الهيئة والتي تتضمن تخصيص (5%) من الوظائف في القطاع العام و(3%) من مجموع العمال في القطاع المختلط إذا كان يستخدم أكثر من (60%) ستين عاماً.
- 5- تسعى الهيئة الى الحد من جميع أشكال التمييز ضد الأشخاص من ذوي الإعاقة من خلال الدورات وورش العمل والندوات التي تقيمها والتوعية والتنسيق بهذا المجال، اذ تم فتح دورات لمعاهد الصم والبكم والوزارات وتسمية مترجمين معتمدين لتسهيل معاملات الصم في كافة المعاملات الرسمية.
- 6- يوجد تنسيق مع الوزارات والهيئات والدوائر الساندة لعمل الهيئة والتي حددت بالقانون لتسهيل إجراءات وصول الأشخاص من ذوي الإعاقة الى البرامج والخدمات والامتيازات التي تخص: (الجانب التربوي، التعليمي، الجانب الطبي والصحي، خدمات النقل والسفر، راتب المعين المنقرغ، إجازة المعين المنقرغ، تخصيص الضرائب، السكن، التوظيف ... الخ).
- 7- توجد مدارس لصفوف التربية الخاصة والدمج الشامل تابعة لوزارة التربية موزعة على كافة محافظات العراق حيث بلغ عددها في بغداد (٤٢٨١) مدرسة إضافية الى جميع الجامعات الحكومية والكليات الحكومية والأصلية بمستوياتها التعليمية (الأولية والعليا) تستقبل الطلبة من ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة.
- 8- تم استحداث شعبة لغة الإشارة بعد حصول الموافقات الاصولية ولألحاقها بقسم التأهيل التربوي في هيئة ذوي الاعاقه والاحتياجات الخاصة.
- 9- لتحديد موقف ذوي الاعاقه فرضت على المشرع العراقي اللجوء لتحديد الاعاقه طبياً لأثبات الاهلية لذوي الاعاقه.
- 10- ان الهيئة في الوقت الحالي تعمل على مشروع الدعم النفسي والتأهيل اللاحق تطبيقاً لنهج حقوق الانسان.
- 11- تعمل الهيئة على انشاء قاعدة بيانات من خلال اصدار هويات بيو مترية تتضمن احصائيات دقيقه لفئات ذوي الاعاقه من حيث الجنس، السن، نوع الاعاقه، التوزيع الجغرافي والتحصيل الدراسي.

- 12- ان قانون رعاية ذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة رقم 38 لسنة 2013 جاء مقسماً للمهام بين الوزارات والجهات الغير المرتبطة بوزارة فأن المادة (15/ بفقراته التسعة) توضح مهام الوزارات الحكومية لتتظافر الجهود لخدمة المعاق.
- 13- تخصيص مقعد دراسي واحد لطلبة الدكتوراه لذوي الاعاقة والاحتياجات الخاصة وفقاً للمادة (15/ثالثاً/ج) من قانون الهيئة لرقم 38 لسنة 2013 والعمل على تخفيض الاجور الدراسية في الجامعات الحكومية.
- 14- العمل على تدريب الملاكات الوظيفية للمؤسسات الحكومية على لغة الإشارة/ دورة لملاكات وزارة الصحة.
- 15- العمل على اجراء الزيارات الميدانية الاشرافية بصورة مستمرة للمعاهد الاهلية والمدارس الخاصة بذوي الاعاقة.
- 16- إقامة نشاط رياضي (بطولة التمكين) في وزارة الشباب والرياضة.

التوصيات:

- 1- اتخاذ إجراءات وتدابير تحسن من (نوعية وجودة التعليم) لضمان وصول الطلبة من ذوي الإعاقة لحقوقهم في مجال التربية والتعليم يتطلب الاهتمام بالبيئة المدرسية والجامعية، موائمة المباني والطرق بما يتناسب وطبيعة الإعاقة، تكييف المناهج التعليمية، توفير وسائل الإيضاح، استخدام التكنولوجيا الحديثة وتوفير المساعدات التقنية لتسهيل الوصول والاستخدام الذاتي بأقل الاسعار، والاهتمام برعاية المكفوفين.
- 2- ان القوانين والتعليمات والتشريعات والاستراتيجيات التي تضمن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بحاجة الى اجراء بعض التعديلات لتكون كافية لتحقيق العدالة والانصاف بين فترة وأخرى بسبب المتغيرات المجتمعية المستمرة والظروف الانية التي تفرض صيغ عمل مستحدثة.
- 3- مراعاة منح أصحاب الأشخاص ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة (كوتا) في المجالس التشريعية والمحلية.
- 4- العمل على تكثيف الجهود التطوعية من قبل المنظمات المجتمع الدولية والمحلية لرعاية أصحاب ذوي الهمم وادماجهم في المجتمع.
- 5- ضرورة الاهتمام بأتمتة البيانات الرقمية، وتوفير الخدمات لأصحاب الاحتياجات الخاصة عبر اليات التحول الرقمي الناجعة والسريعة.

المصادر والمراجع:

- 1 الوقائع العراقية، قانون رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة رقم 38 لسنة 2013، العدد 4295، السنة 2013/8/28، ص 36.
- 2 المصدر نفسه، الصفحة نفسها.
- 3 المصدر السابق نفسه، ص 37.
- 4 عماد صلاح الشيخ داوود، سيف ضياء دغير، دمج منظور الإعاقة لذوي الاحتياجات الخاصة في إطار استراتيجية الأمم المتحدة لأدماج منظور الإعاقة، مركز البيان للدراسات والتخطيط، بغداد، 2023، ص 9.
- * للمزيد ينظر الى المادة 16\أولا وثانيا من قانون رقم 38 لسنة 2013، ص 49.
- 5 Human RIGHTS Watch، ذوو الإعاقة في خطر النزاعات والكوارث، 20\5\2016، تم دخول الرابط بتاريخ 21\1\2024 على الرابط الالكتروني: www.hrw.org/
- 6 فاطمة أبو بكر الخياط، ذوي الإعاقة الاحتياجات الخاصة الواقع والمأمول، المجلة العربية لعلوم الإعاقة والموهبة، مصر، المجلد الرابع، العدد 14، 2020، ص 102.
- * للمزيد ينظر الى المادة 14 و 32 من الدستور العراقي الدائم لعام 2005.
- 7 هاشم خليل العزاوي، التقرير الوطني للتنمية المستدامة 2030 حول واقع الإعاقة في العراق، العراق، 2019، ص 8-10.
- 8 المفوضية العليا لحقوق الانسان، تقرير عن واقع حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في العراق ومدى الالتزام بتطبيق اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بغداد، 2015، ص 2.
- * للمزيد ينظر الى المادة 4 من قانون رقم 38 لسنة 2013، مصدر سبق ذكره، ص 38.
- 9 الوقائع العراقية، المادة 45 من قانون رقم 21 في المحافظات غير المنظمة بإقليم لسنة 2008، رقم العدد 4070 رقم التشريع، 21، في 31\3\2008.
- 10 المادة 3 من قانون رقم 38 لسنة 2013، مصدر سبق ذكره.
- 11 الأمم المتحدة، تقرير اهداف التنمية المستدامة، 2022، ص 17.
- 12 المادة 19\ثانيا من قانون رعاية ذوي الإعاقة والاحتياجات الخاصة رقم 38 لسنة 2013، مصدر سبق ذكره، ص 50.